



دائرة القضاء
JUDICIAL DEPARTMENT

قرار إداري رقم 12 لسنة 2020
بشأن قضايا المكفولين

رئيس محكمة العين الابتدائية
بعد الاطلاع على القانون رقم 2006/23 بشأن دائرة القضاء في إمارة أبوظبي وتعديلاته، وعلى المرسوم الأميري رقم 21 لسنة 2006 في شأن تعيين رئيس لدائرة القضاء في إمارة أبوظبي، وقرار رئيس دائرة القضاء رقم 1 لسنة 2016 في شأن تعيين رئيس محكمة العين الابتدائية، وبناء على التوجيه الصادر في القرار الإداري رقم 56 لسنة 2020 بتشكيل فريق عمل إدارة مخاطر فيروس كورونا، ولما تقتضيه مصلحة العمل القضائي..

تقرر الآتي:

المادة الأولى

- 1- تأجيل قضايا المكفولين المتداولة والجديدة التي تم إعلان الأطراف فيها إلى ما بعد تاريخ 2020/4/21 وذلك بدأ من تاريخ اليوم الثلاثاء الموافق 2020/3/24.
- 2- يتم نظر وحجز قضايا المواقيف المتداولة والجديدة للحكم وفي حال تأجيلها لسبب ما في قضايا الجرح والجنابات البسيطة الابتدائية تأجل إلى أقرب جلسة للنظر فيها.
- 3- يتم إخلاء سبيل المتهم متى ما رأت المحكمة أن هناك سبب وجيه للإخلاء بأي ضمان تراه المحكمة مناسباً وتحدد لها جلسة إلى ما بعد تاريخ 2020/4/21.
- 4- القضايا المحجوزة للحكم من تاريخ اليوم وما بعد سواء مكفولين أو محاييس فكل قضية تحكم في تاريخها . وفي حال تعذر حضور القاضي المختص يمد فيها أجل لحين حضوره والا فتعرض على قاضي آخر للتصرف في القضية.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخه.

